

## النكت على مقدمة ابن الصلاح

163 - ( قوله ) " فحكى الخطيب أن أكثر أصحاب الحديث يرون الحكم للمرسل " .  
يجوز فيه كسر السين وفتحها وعلل المحب الطبري هذا القول بأن الإرسال جرح والجرح مقدم  
على التعديل قال ومن قدم المتصل يقول إنما قدم الجرح لأن الجرح معه زيادة علم وهي هنا  
مع المتصل .

وفي هذه العلة " نظر " وإنما علة ذلك الشك في رفعه فأخذنا بالأقل المتيقن وألغينا  
غيره وهذا القول حكاه الدارقطني في ع[ ] عن محمد بن سيرين وحكاه